

قرار لرئيس المجلس الجماعي لسيد يحيى زعير يقضي بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لبعض هيئات الموظفين برسم سنة 2023

إن رئيس المجلس الجماعي لسيد يحيى زعير

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 738.77.2 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 الموافق (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2-22-611 الصادر في 10 صفر 1444 (07 سبتمبر 2022) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2-04-403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) المتعلق بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 02-05-1367 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) المتعلق بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.10.454 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المحررين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 02-05-72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.1035 الصادر في 16 من جمادى الآخر 1443 (19 يناير 2022) بتغيير وتتميم المرسومين رقم 2.10.454 ورقم 2.10.453 بتاريخ 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظامين الأساسيين الخاصين بهيئتي المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات.
- بناء على قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 2062.23 صادر في 08 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجات الثالثة والثانية والأولى بوزارة الداخلية.
- بناء على قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 2085.22 الصادر في 26 من ذي الحجة 1443 (26 يوليو 2022) بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج الدرجات الأولى والثانية والثالثة من هيئة المحررين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 22.1438 الصادر في 23 شوال 1443 (24 ماي 2022) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي في الدرجة بالنسبة لهيئتي المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 691 بتاريخ 04 أبريل 2016 حول تدبير الموارد البشرية بالجماعات الترابية.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-2665 بتاريخ 27 دجنبر 2018 حول الشروط النظامية لاجتياز امتحانات الكفاءة المهنية.

-*- يقرر ما يلي -*-

فصل فريد : يجرى يوم السبت 02 دجنبر 2023 على الساعة التاسعة صباحا بمقر الجماعة امتحان الكفاءة المهنية لفائدة الأطر والموظفين المنتسبين إلى ميزانية الجماعة لولوج مختلف الدرجات المحددة في الجدول المذكور في الإعلان. ويشارك في هذا الامتحان الموظفون الذين سبق لهم أن وضعوا ترشيحاتهم لدى مكتب الضبط والمستوفون للشروط النظامية للترقي.

إمضاء الرئيس

